الرياض
جريدة يومية تصدر عن مؤسسة اليمامة الصحفية
الأربعاء 11 رمضان 1435 هـ - 9 يوليو 2014م - العدد 16816

وزارة المالية توضح ل«الرياض»:

تنفيذ المشاريع الحكومية عمل جماعي.. ومراجعة مستمرة للأنظمة المالية لتحسينها

١٣ محليات — الرياض — AL RIYADH - 15803rd Year - MONDAY 23 - 6 - 2014

١٠٠ مليار ريال حجم تعثر المشاريع سنوياً و٩٥٪ من أموالها مهدرة

اختصاصيون لـ«الرياض»: «المالية» ومقاولو الباطن يتحملان أسباب تعثر المشاري

د.عبدالوهاب القحطاني: تعثرنا لأن نظرة التكاليف تغلب على رؤية الجود

الرياض - أسمهان الفاسدي

■ تجاوزت الخسائر السنوية للمشاريع المتعثرة في المملكة ١٠٠ مليار ريال سنوياً، أي ما يعادل ١٣٪ كنسبة تعثر من مجمل المشاريع التنموية في المملكة.

وقد أعلن منتدى الشفافية العالمية أنه يوجد ما يقارب ٢٤٥١ مشروعا في المملكة من عام ٢٠٠٠ وحتى عام ٢١٠٢. وأشارت التقارير الرسمية إلى أن حجم تعثر المشاريع وتأخرها قد وصل إلى أكثر من ٥٥٠ مليار ريال حسب تقديرات الغرفة التجارية بالرياض، وأن ٢٩٠ من تعثر المشاريع بسبب قصور أداء مختلف الأطراف من مقاول واستشاري والجهة المالكة للمشروع وأن ٩٥٪ من أموال المشاريع الصغيرة مهدرة.

وأبانت التقارير أن تعثر المشاريع لا يخرج عن المقاولين والاستشاريين والجهات الحكومية المعنية بالإشراف والمتابعة والرقابة المتمثلة في ضعف كفاءة الإشراف والمتابعة والرقابة وتقييم دراسة العروض والمواصفات الفنية من قبل بعض الجهات الحكومية، إضافة إلى ضعف القدرات التمويلية والفنية، وعدم كفاءة بعض الاستشاريين، والشركات المنفذة للعقود، وعدم مراعاة المخسر في تنفيذ المهمة على الوجه المطلوب، وإرساء العقود على شركات غير مؤهلة لتنفيذ المشاريع، والفساد الإداري في بعض الأجهزة الحكومية والشركات المنفذة لتلك المشاريع، وتركيبة المشاريع على السعر الأقل والترخيص، وعدم وجود رقابة عليا تشرف على المشاريع، وضعف إجراءات أجهزة الإشراف، وبيع بعض المشاريع للمقاولين من الباطن.

"تزاحم" .. وفشولية

بداية اعتبر الدكتور عبدالوهاب القحطاني الأكاديمي بجامعة الملك فهد للبترول والمعادن وزارة المالية هي الأساس فيما يخص تعثر المشاريع من الناحية المالية لأنها الممول والطرف الأهم والأقوى في المعادلة. ولوزارة المالية خبرة طويلة تساعدها على نجاح تنفيذ المشاريع لكن للأسف تغلب التكلفة التكاليف على رؤية الجودة. وهذا بلا شك بيت القصيد في تعثر الكثير من المشاريع الحكومية حيث ترسي معظم المشاريع الحكومية على المقاول الأقل تكلفة بغض النظر عن الجودة والكفاءة.

وقال: يعتبر تعثر المشاريع الحكومية أحد معوقات التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المملكة، حيث لمسنا في العقود الثلاثة الأخيرة عن مشاريع عملاقة لم تتقرر إلى حيز الوجود لأسباب عديدة على رأسها الفساد في اختيار الشركات المنفذة للمشاريع والمغالاة في تقدير تكاليف المشاريع وسوء تقييم أداء وتصنيف الشركات قبل الجهة المستفيدة والجهة الممولة للمشاريع.

وزاد أنه منذ عقود جوبهة قبل تأسيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد "نزاهة" كان هناك فساد في إسناد وإرساء المشاريع وعلى الذين يتهمون الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد أن يقرأوا تاريخ الفساد في المشاريع ليعرفوا أن الهيئة ليست المسؤول الأول عن الفساد وتعثر المشاريع، بل نظم أنظمة بمسؤولية كبيرة لا تستطيع أجهزة والأيدي مكتوفة في الإجراءات والعقوبات والمساءلة. فالهيئة الوطنية لمكافحة الفساد مسؤولة عن استمرار الفساد، لكنها ليست مسؤولة عن ما حدث قبل تأسيسها من فساد.

مقاومة التغيير

وحول الشرح عن تغيير الأنظمة والاكتفاء بالتعديل والإضافة أبان د. القحطاني أن مقاومة التغيير من أكثر معوقات نجاح الأنظمة وبالأخص ما يتعلق بتطوير آلية وإجراءات ترسية المشاريع الحكومية من قبل الجهات المستفيدة والجهات المعنية مثل وزارة المالية التي لا تزال تطبق أنظمة ولوائح لا تتماشى مع التطور الاقتصادي في المملكة.

مشيرا إلى أن الكثير من الأنظمة واللوائح والإجراءات بحاجة للتطوير لتواكب التغيرات الطارئة والمتسارعة في بيئة الأعمال الاقتصادية في المملكة.

لابد أن تكون ثقافة التغيير والتطوير سمة ملازمة لإنتاج المشاريع وفق أنظمة وإجراءات ومخرجات مرنة تتماشى مع بيئة الأعمال سواء المحلية أو العالمية في حال ارتفاع أسعار المواد الإنشائية الأساسية على سبيل المثال.

وعن علاقة القطاع الخاص بالحكومي أشار إلى أنه لنجاح المشاريع لابد أن تكون هناك علاقة جيدة بين الشركات المنفذة للمشاريع والجهات الحكومية المستفيدة منها، ناهيك عن أهمية وزارة المالية في هذه العلاقة التي يجب أن تبنى على المثلة والعلمية وليس حسب المصالح الشخصية التي قد تكون الأساس في تعثر وفشل المشاريع الحكومية. يجب أن تبنى العلاقة على أساس المشاركة في نجاح المشاريع الحكومية وهدم إلحاق الضرر بالمقاول المغلوب خارجاً عن إرادته في حال ارتفاع الأسعار.

أنظمة مرنة

بينما قال الخبير الاقتصادي عضو اللجنة المالية بمجلس الشورى الدكتور فهد بن جمعة: إن المملكة تتمتع بأنظمة مرنة قابلة للتحديث والتعديل دون الحاجة للتغيير، وذلك لأن المملكة لديها خطة مرنة قابلة للتحديث حسب المتغيرات والتطور العلمي والتقني، مشيرا إلى أن هذا لا يمنع إضافة مواد جديدة وتعديل سابقة لما يعمل مجلس الشورى باستمرار.

وزاد أن الجميع ينتظر الأنظمة ويعبر السلبيات دون أن يجتهد في وضع الحلول أو الترافعها. ويعتبر الباحث الذي تصرفها الدولة على بعض المشاريع ضخمة وسائغ فيها والبعض يعتبرها ضمن دائرة الفساد دون أن يكون لديه أي خلفية، حيث جميع المشاريع والميزانيات المرصودة تم توضيح من قراغ بل إنه تم دراستها من قبل مختصين ونجان وجهات حكومية متعددة وأستشاريين مرسومًا كافة الجوانب وعلى أساسها تم تحديد الميزانيات المرصودة لتحصل على مشاريع مكتملة وموجودة فعلية.

وحول تعثر المشاريع رفض د. الجمعة أن تكون جميع المشاريع المتعثرة دليل وجود فساد، فقد يكون التعثر لأسباب فنية، أو بسبب تردد المشاريع على مقاول واحد، فيتجاوز بذلك المقاول الطاقة التنفيذية له ما يسبب إرباكا للمشروع وبالتالي يحدث التعثر.

تعاقد الباطن ليس فسادا

واعتقد أن تعثر المشاريع بسبب تعامل المقاول واحدة المقاول الذي تعاقدت معه الدولة للمشروع المقاول أصغر في الباطن ليس فسادا بل هو سوء تقديرات من قبل المقاولين وإعطاء من هو غير أهل للمشروع، مشيرا إلى أن الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد ليس من واجبها أن تتدخل في أسباب تعثر المشاريع الفنية، حيث إن دورها يجب أن يكون في الأمور التي فيها فساد وسرقة أموال ورشوة وخيانة للعقد والمواطن، ولا يجب عليها أن تتدخل في مشاريع تعاقدت عليها الدولة بشروط ومقاييس بتابعها ديوان المراقبة وجهات محاسبة أخرى.

وزاد د. الجمعة أن من أسباب تعثر المشاريع طول مدة تنفيذ المشروع التي قد يحدث فيها تغير الظروف والأسعار والأنظمة وارتفاع التكاليف، وهذا يجب على المسؤول المعني بوزارة المالية أن يتحقق من مدى كفاءة المقاول، وعدد المشاريع التي يتولى تنفيذها في الوقت نفسه وأن يكون مقاولو الباطن محددين ومعروفين.

ورأى أن علاقة القطاع الحكومي بالخاص لازالت بسيطة ولا ترتقي للمستوى المأمول حيث إن العلاقة يجب أن تكون قوية وفعالة خاصة وأن القطاع الخاص يتأثر بالقرارات الحكومية، كما أن المتنثات الصغيرة تشكل ٢٨٠ من إجمالي المتنثات، فالهيئة العامة لهذه المتنثات لازالت منخفضة إلى الآن لجميع المتنثات الصغيرة والمتوسطة تمثل حسب الإحصائيات الأخيرة ٤٣٪ من الناتج المحلي بينما في دول العالم وخاصة في البلدان المتقدمة متوسط مشاركة المتنثات الخاصة في الدولة هي من ٦٠ - ٨٠٪.

ويرى د. الجمعة أن القطاع الخاص يجب أن يتحمل مسؤوليات، ولن يتحمل مسؤوليات، ويكون فاعلا إلا بإدخال الثقافة والمعرفة لكان لديه العامة، وتوظيف السعودي مكان الأجنبي.

جهات متعددة

من جهته رفض الخبير الاقتصادي فضل البوعينين إرجاع مسؤولية تعثر المشروعات الحكومية إلى جهة واحدة فحسب، بل يفترض أن تتحمل مسؤولية التعثر أو الفشل جهات مختلفة؛ ومنها الوزارة التي يقع تبنا المشروع؛ والشركة الاستشارية إن وجدت؛ والشركة المنفذة؛ والجهات الرقابية في المعاونة؛ ثم المسؤولية الأولية في أية المناقصات العامة التي تتسبب دائما في تعثر المشروعات لأسباب مرتبطة بأية لاختيار الشركة المنفذة؛ وهي آلية لا تخلو من الأخطاء الكبرة.

إضافة إلى ما سبق؛ هناك عقود الباطن؛ يتسبب دائما بتعثر المشروعات بسبب انتقال المشروع من مقاول إلى آخر بعد استقطاع نسبة الربح مقدما؛ وهكذا دواليك حتى يصل العقد للمقاول الأخير الذي يجد نفسه مرغما على التعثر؛ أو وقف المشروع بسبب الخسائر التي حدثت بعد تقاضي قيمة المشروع تدريجيا في مرحلة الانتقال من مقاول إلى آخر.

وزاد أن استبعاد الشركات العالمية من التنفيذ يسهم في زيادة حجم التعثر. فدعم الشركات السعودية يجب ألا يكون على حساب الوطن وجودة مشروعاته التنموية. فمقاولات الباطن؛ من المقاولات المتعددة؛ ولكن بشرط أن تكون تحت مظلة المقاول الرئيس؛ الذي يستفيد من خسارات الشركات الأخرى لإنجاز جانب من العمل المتخصص فيه؛ فيصبح المقاول الرئيس مسؤولا عن التنفيذ؛ وليس كما يحدث حاليا حيث تقوم الشركات الكبرى فقوز بالعقد ثم تقوم ببيعه للشركة أخرى بنظام "الخصم"؛ أي بخصم جزء من قيمة العقد كأرباح مدفوعا للشركة التي رسّي عليها المشروع. وبذلك تتحول عقود المقاولات إلى عقود مضاربة بنظام "مقاولات الباطن".

مؤكدا أن كل هؤلاء مسؤولون مسؤولية تامة عن تعثر المشروعات الحكومية. أما "نزاهة" فهي مسؤولة عن تعثر المشروعات المتعثرة ومحاسبة المتسببين فيها؛ بل ومطالبتهم بدفع الخسائر المترتبة على التأخير؛ وهو أمر غير مطبق حاليا؛ ولو طبق لما وجدنا تعثرا يذكر في المشروعات الحكومية.

تأخر في اتخاذ القرارات

وأبان د. فضل أننا وصلنا إلى القناعة المتمثلة في إنجاز المشروعات؛ ولكننا نتأخر في اتخاذ القرار المطلوب؛ وهذا خطأ قاتل يؤدي إلى استدامة المشاكل بدل حلها. لذلك أن الأصل هو في عودة وزارة الأشغال العامة؛ بل يفترض أن تتولى المشروعات بشكل مباشر وأن تكون المرجعية الوحيدة للتنفيذ. أو أن هيئة مستقلة مشكلة من ذوي الخبرة والاختصاص وتكون مرتبطة بمجلس الوزراء تدير المرحلة وتهتم بالمشروعات الإستراتيجية والمسؤولة عنها. يمكن أيضا أن تتبنى الدولة إنشاء شركة تهتم بالاستشارات العامة؛ لإدارة المشروعات الحكومية. ومن الاقتراحات أن تعطى إمارات المناطق دورا أكبر في المشروعات التنموية بالمناطق؛ وأن تكون مسؤولة من خلال مجالس المناطق المنتخبة في صورتها الإدارية؛ والأمر نفسه ينطبق إلى المجالس البلدية التي يمكن أن يكون لها دور رقابي أكبر في المشروعات البلدية. كما أنه إضافة إلى ما سبق؛ هناك عقود الباطن؛ يتسبب دائما بتعثر المشروعات بسبب انتقال المشروع من مقاول إلى آخر بعد استقطاع نسبة الربح مقدما؛ وهكذا دواليك حتى يصل العقد للمقاول الأخير الذي يجد نفسه مرغما على التعثر؛ أو وقف المشروع بسبب الخسائر التي حدثت بعد تقاضي قيمة المشروع تدريجيا في مرحلة الانتقال من مقاول إلى آخر.

وقال: قد يكون لوزارة المالية المسؤولية تجاه المشروعات المتعثرة؛ دورها الحقيقي هو في دفع فواتير المشروعات المنفذة؛ وليس مراقبة مشاريعها وضمان تنفيذها؛ فهذه مسؤولية الوزارات المعنية والجهات الرقابية والشركات الاستشارية. والثانية بعض المسؤولية لأسباب مرتبطة بالمخصصات العامة؛ وإصرارها الدائم على المشروعات على الشركة ذات السعر الأقل؛ على الرغم من الآلية؛ فما أن يستلم الشركات المقاولة من المالية إلى استشارية عالمية بمقود موازية لعقود المشاريع بضمان بأن الله حسن التنفيذ.

علاقة تكاملية

واعتقد د.فضل حول العلاقة بين القطاع العام والخاص أن المستفيد الأول من التشاركية القطاع الخاص الذي استأثر بجميع المشروعات وتخلفت خدمية مقارنة بالقيمة. وما أنفق من أموال ضخمة.

كما أنه يجب أن تكون العلاقة أكثر تكاملية فتحت السوق للشركات الأجنبية للتطوع الشركات في التنافس فيما بينها هي الأخرى والنظافة؛ حينها سنجبر أن الشراكة بين القطاع العام والخاص أكثر متانة وتحقيقا للمصلحة العامة.

عبدالوهاب القحطاني

فهد بن جمعة

فضل البوعينين

د.فهد بن جمعة: تعثر المشاريع ليس فساداً وأنظمتنا ليست بحاجة إلى تغيير

فضل البوعينين: عقود الباطن سبب الفساد و«المالية» تبحث عن السعر الأقل

iyadh.com

تلقت «الرياض» تجاوبا توضيحيا من وزارة المالية حول ما نشر عن تحميل الوزارة ومقاولي الباطن أسباب تعثر المشاريع الحكومية من خلال تقرير تحدث فيه عدد من المختصين عن خسائر ١٠٠ مليار بسبب التعثر وقصور المتابعة والمراقبة، وأكدت الوزارة في توضيحها ان تنفيذ المشاريع عمل جماعي تشارك فيه الجهات الحكومية والمكاتب الاستشارية والاشرافية والمقاولون وأن هناك تطويرا مستمرا للأنظمة المالية الخاصة بالمقاولات والمشاريع وأن الصرف يتم حسب ما يتم انجازه من المشروع وأن المقاول لا يحق له تسليم المشروع المكلف به لمقاول من الباطن إلا بموافقة الجهة صاحبة المشروع وبنفس المواصفات الفنية والشروط.. وفيما يلي نص التوضيح:

سعادة الأستاذ تركي بن عبدالله السديري المحترم

رئيس تحرير صحيفة «الرياض»

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:

إشارة للتحليل الاخباري المنشور في العدد (١٦٨٠٠) من صحيفة «الرياض» الصادر يوم الاثنين ٢٥/٨/١٤٣٥ه تحت عنوان: (اختصاصيون ل«الرياض»: «المالية» ومقاولو الباطن يتحملان أسباب تعثر المشاريع).

ومع ترحيب الوزارة بآراء المختصين والخبراء والمحللين الماليين والمتعلقة بمهام الوزارة، ومع حرصها على الاستفادة من آرائهم ومقترحاتهم، إلا أنها تستغرب إلقاء اللوم عليها في تعثر المشاريع الحكومية مع أن تنفيذ المشاريع الحكومية عمل جماعي يشترك فيه عدد من الجهات الحكومية والمكاتب الاستشارية والاشرافية والمقاولين، أما عن التحليل المشار إليه أعلاه فقد تضمن معلومات غير دقيقة تستدعي إيضاحها فيما يلي:

١- قدم الأنظمة المالية وعدم مسايرتها لضخامة الانفاق الحكومي: تمت دراسة نظام المنافسات والمشتريات الحكومية من قبل مجلس الشورى ومن ثم مجلس الوزراء قبل إقراره بالمرسوم الملكي رقم ٨٥ في ٥٤/٩/١٤٢ه، وبناء على المادة (٨٠) منه فقد أصدر معالي وزير المالية القرار الوزاري رقم ٣٦٢ في ٢٠/٢/١٤٢٨ه باعتماد اللائحة التنفيذية للنظام، وتقوم الوزارة بالمراجعة المستمرة للأنظمة المالية سعيا لتحسين الاستفادة الفعلية منها والعمل على تصحيح ما قد يظهر من عقبات عند التنفيذ، كما أن مجلس الوزراء أصدر عددا من القرارات المتعلقة بمعالجة تعثر وتأخر المشاريع الحكومية منها القرار رقم (٢٣) في ١٧/١/١٤٢٨ه والقرار رقم (١٥٥) في ٥٥/٦/١٤٢٩ه والقرار رقم (٢٦٠) في ٥١/٨/١٤٣٤ه.

لا يحق للمقاول التعاقد من الباطن لتنفيذ جزء من الأعمال بدون موافقة خطية من الجهة صاحبة المشروع

٢- ضعف كفاءة الاشراف والمتابعة والرقابة وتقييم دراسة العروض والمواصفات الفنية: يقع ذلك تحت مسؤولية الجهة الحكومية صاحبة المشروع، فقد نصت المادة (الأولى) من اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية على أن: (على الجهات الحكومية قبل طرح أعمالها في المنافسات العامة أو تأمين مشترياتها أن تضع شروطا ومواصفات فنية تفصيلية دقيقة للأعمال المطلوبة عن طريق الجهاز الفني لديها أو تكليف استشاري بذلك، كما يجب عليها عدم المبالغة في المواصفات وألا تتجاوز حاجة ومتطلبات المشروع والاعتمادات المالية المخصصة له).

٣- ضعف القدرات التمويلية: صدر قرار مجلس الوزراء رقم ١٥٥ وتاريخ ٥٥/٦/١٤٢٩ه بالموافقة على زيادة الدفعة المقدمة لتصبح (٢٠٪) من قيمة العقد، كما نصت المادة (٣٩) من النظام على أن: (تصرف مستحقات المقاول على دفعات طبقا لما يتم إنجازه من عمل بموجب المستخلصات التي تعتمدها الجهة الحكومية)، كما نصت المادة (٦٣) من اللائحة التنفيذية للنظام على أن (تصرف مستحقات المتعاقدين وفق ما يتم انجازه من أعمال، بعد أن يحسم ما يتحقق على المتعاقد من غرامات أو حسومات أخرى، وفقا لشروط التعاقد).

٤- ضعف كفاءة بعض الاستشاريين والشركات المنفذة للعقود: نصت المادة (٢) من النظام على أن: (تتعامل الجهات الحكومية عند تنفيذ منافساتها وتوفير مشترياتها مع الأفراد والمؤسسات والشركات المرخص لهم بمزاولة العمل الذي تقع في نطاقه الأعمال طبقا للأنظمة والقواعد المتبعة). كما نصت المادة (١٦) من اللائحة التنفيذية للنظام على أن: (على المتقدم للمنافسة مراعاة مجال تصنيف الأعمال المتقدم لها، مع التقيد بالحدود المالية لدرجة تصنيفه، ويستبعد العرض المخالف لذلك)، كما أن نظام التصنيف قد حدد معايير حصول المقاولين على الدرجة المؤهلة لدخول المشاريع لكل مقاول حسب مؤهلاته الفنية، والجهة المعنية بنظام التصنيف هي وزارة الشؤون البلدية والقروية.

٥- مسؤولية وزارة المالية عن التحقق من كفاءة المقاول: يقع ذلك تحت مسؤولية الجهة صاحبة المشروع، فقد نصت

المادة (٢٣) من النظام على أنه (يجوز للجنة فحص العروض التوصية باستبعاد أي عرض من العروض من المنافسة حتى لو كان أقل العروض سعرا إذا تبين أن لدى صاحب العرض عددا من المشاريع، ورأت اللجنة أن حجم التزاماته التعاقدية قد أصبح مرتفعا على نحو يفوق قدراته المالية أو الفنية بما يؤثر على تنفيذه لالتزاماته التعاقدية، وفي هذه الحالة تتفاوض مع العطاء الذي يليه وفقا لقواعد التفاوض المحددة في النظام).

٦- ترسية المشاريع على السعر الأقل سعراً: نصت المادة (٢٩) من اللائحة التنفيذية للنظام على أن (توصي لجنة فحص العروض بالترسية على أقل العروض سعرا وأفضلها من الناحية الفنية المطابق للشروط والمواصفات، وتستبعد ما لا يتفق من العروض مع الشروط والمواصفات).

٧- تعويض المقاول في حال ارتفاع الأسعار: نصت المادة (٧٨) من النظام على تشكيل لجنة تتولى النظر في طلبات التعويض المقدمة من المقاولين والمتعهدين.

٨- بيع المشاريع لمقاولين من الباطن: لا يتم إسناد الأعمال من الباطن إلا بموافقة الجهة الحكومية صاحبة المشروع مع مراعاة الضوابط والشروط المنصوص عليها في النظام ولائحته التنفيذية ومنها المادة (٧١) من النظام ونصها: (يتم التعاقد مع المصرح لهم بالعمل مباشرة، ولا تجوز الوساطة في التعاقد ولا يُعد وسيطا الموزع أو الوكيل المعتمد من المنتج الأصلي، وينفذ المتعاقد العمل بنفسه، ولا يجوز له التنازل عنه أو عن جزء منه، أو إنابة غيره في تنفيذه بغير إذن خطي سابق من الجهة المتعاقدة، ومع ذلك يبقى المتعاقد مسؤولا بالتضامن مع المتنازل إليه أو المقاول من الباطن عن تنفيذ العقد)، والمادة (٤) من عقد الأشغال العامة ونصها: (لا يحق للمقاول أن يتعاقد من الباطن لتنفيذ جميع الأعمال محل العقد، وما لم ينص العقد على خلاف ذلك فإنه لا يحق للمقاول أيضا أن يتعاقد من الباطن لتنفيذ جزء من الأعمال بدون الحصول على موافقة خطية من صاحب العمل، على أن هذه الموافقة لا تعفي المقاول من المسؤولية والالتزامات المترتبة عليه بموجب العقد، بل يظل المقاول مسؤولا عن كل تصرف أو خطأ أو اهمال يصدر من جانب أي مقاول من الباطن أو من وكلائه أو موظفيه أو عماله)، كما نصت المادة (٧٧) من النظام على أنه: (يجب على المتعاقدين والجهات الحكومية تنفيذ عقودهم وفقا لشروطها، وبحسن نية، وبما يقتضيه حسن سير المرفق العام ومصلحته).

آمل نشر هذا التوضيح.. مع قبول تحياتي،،

سليمان وائل اليحيى

مدير عام إدارة العلاقات العامة

وزارة المالية

رابط الخبر : http://www.alriyadh.com/951134

هذا الخبر من موقع جريدة الرياض اليومية www.alriyadh.com